دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون يرمي إلى السماح لإدارة الجمارك بتطويع خفراء متمرنين

نودعكم ربطاً اقتراح القانون المشار إليه أعلاه، مرفقاً بالأسباب الموجبة.

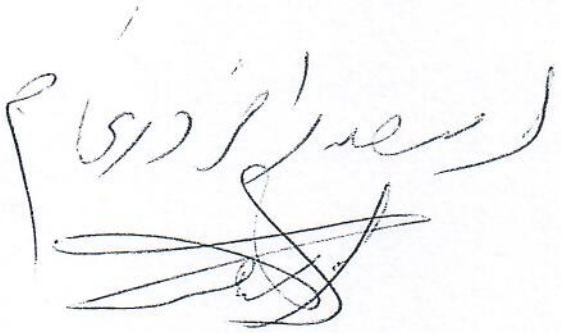

اقتراح قانون يرمي إلى السماح لإدارة الجمارك بتطويع خفراء متمرنين

مادة الأولى:

خلافاً لأي نص آخر، يُسمح لإدارة الجمارك بتطويع خفراء متمرنين عن طريق المباراة، لسد الشغور في عديد الخفراء في الضابطة الجمركية

مادة الثانية:

لإدارة الجمارك أن تُجري العدد اللازم من مباريات التطويع لسد الشغور المذكور في المادة الأولى من هذا القانون، وذلك ضمن مهلة أقصاها خمس سنوات من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية

مادة الثالثة:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية

الأسباب الموجبة

لما كانت مكافحة التهريب من صلب مهام إدارة الجمارك،

ولما كانت إدارة الجمارك مسؤولة عن تحصيل ما لا يقل عن 35% من واردات الخزينة،

ولما كان تأثير عمليات التهريب سلبي على المالية العامة،

ولما كانت إدارة الجمارك مسؤولة أيضا عن مكافحة تهريب البضائع الممنوعة التي من شأنها إلحاق الضرر بالسلامة العامة والصحة العامة والأمن والاقتصاد،

ولما كانت إدارة الجمارك تعاني من نقص كبير في عناصر الضابطة الجمركية من رتبة خفر، حيث بلغ هذا النقص 750 خفيراً موزعين وفقاً للتالي:

57 خفير فني سائق

44 خفير بحري

649 خفير بري،

ولما لم يخضع الملاك العام للضابطة الجمركية، المحدد في المرسوم 83/259 تاريخ 1983 (تحديد الملاك العام وعتاد وتجهيزات الضابطة الجمركية)، لأي تعديل وزيادة في العديد، بالرغم من تعاظم دور الجمارك مع تعاظم حجم التجارة وتنوع أساليب التهريب،

ولما كان من شأن تطويع خفراء لصالح الضابطة الجمركية سد النقص في عديد الضابطة الجمركية والمساهمة في مكافحة تهريب مختلف البضائع، الأمر الذي يجب أن ينعكس إيجابا على السلامة العامة والصحة العامة والأمن والاقتصاد والخزينة،

لذلك نتقدم باقتراحنا آملين إقراره.